Kirkuk University Journal of Humanities Studies
مجلة جامعة كركوك للدراسات الانسانية
عدد خاص بنشر وقائع المؤتمر العلمي الثالث (العلوم الانسانية اساس الإرتقاء الفكري للمجتمع للمدة 1-2 - حزيران 2025)

Islamic jurisprudence and artificial intelligence

Mohammed Abd Al-Jabbar Abd Al-Sattar

Email: Mohmood@tu.edu.iq

Abstract

This research addresses the topic of "Islamic Jurisprudence and Artificial Intelligence," a contemporary issue that requires renewed jurisprudential consideration. The world is witnessing rapid developments in the field of artificial intelligence and its applications in public and private life. This requires Islamic jurisprudence to accommodate these developments within its objectives-based frameworks and ijtihadi rulings. This topic explores the possibility of employing artificial intelligence to serve Islamic law, such as its use in the areas of electronic fatwas, analyzing complex financial transactions, providing assistance in Sharia courts through judicial intelligence, and remote religious education using smart technologies. The research also discusses the legal challenges arising from the use of artificial intelligence technologies, such as privacy and personal data protection, determining intent in automated actions, bearing legal and Sharia responsibility for AI actions, and the extent to which machine actions comply with the principle of accountability, which requires reason and discernment. The research relies on major jurisprudential principles, such as the principle that matters are governed by their objectives and the principle that certainty cannot be removed by doubt, in addition to the five objectives of Sharia as key criteria for assessing the legitimacy of these applications. The research also presents the views of contemporary scholars and jurisprudential bodies, while

analyzing the future legal vision for regulating the use of artificial intelligence, achieving a balance between protecting the objectives of Islamic law and keeping pace with rapid technological development. The research concludes with recommendations that encourage combining the jurisprudence of authentication and the jurisprudence of precaution, to ensure that dealing with artificial intelligence is regulated within a sound and integrated Islamic perspective.

Keywords:Islamic jurisprudence, artificial intelligence, objectives of Islamic law, digital fatwa, legal liability.

الفقه الإسلامي والذكاء الاصطناعي

أ. د محمود عبد الستار عبد الجبار السامرائي.

الخلاصة

يتناول هذا البحث موضوع " الفقه الإسلامي والذكاء الاصطناعي" بوصفه من القضايا المعاصرة التي تستوجب نظرًا فقهيًا متجددًا، حيث يشهد العالم تطورًا متسارعًا في مجال الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في الحياة العامة والخاصة، مما يفرض على الفقه الإسلامي أن يستوعب هذه المستجدات ضمن أُطره المقاصدية وأحكامه الاجتهادية.

يبحث هذا الموضوع في إمكانية توظيف الذكاء الاصطناعي لخدمة الشريعة الإسلامية، مثل

استخدامه في مجالات الفتوى الإلكترونية، وتحليل المعاملات المالية المعقدة، وتقديم المساعدة في القضاء الشرعي عبر الذكاء الاصطناعي، والتعليم الديني عن بُعد بواسطة التقنيات الذكية. كما يُناقش البحث التحديات الشرعية الناجمة عن استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، كالخصوصية وحماية البيانات الشخصية، وتحديد النية في التصرفات الآلية، وتحمل المسؤولية القانونية والشرعية عن أفعال الذكاء الاصطناعي، ومدى توافق تصرفات الآلة مع مبدأ التكليف الذي يشترط العقل والتمييز.

يعتمد البحث على القواعد الفقهية الكبرى، مثل قاعدة الأمور بمقاصدها وقاعدة اليقين لا يزول بالشك، بالإضافة إلى مقاصد الشريعة الخمسة كمعايير رئيسية لتقييم مدى مشروعية هذه التطبيقات. كما يعرض البحث آراء العلماء والهيئات الفقهية المعاصرة، مع تحليل الرؤية الشرعية المستقبلية لضبط استخدام الذكاء الاصطناعي بما يحقق التوازن بين حماية المقاصد الشرعية ومواكبة التطور التقني المتسارع. ويُختتم البحث بتوصيات تُشجّع على الجمع بين فقه التأصيل وفقه التحوّط، لضمان ضبط التعامل مع الذكاء الاصطناعي ضمن منظور إسلامي رصين ومتكامل.

الكلمات المفتاحية:

الفقه ، الإسلامي، الذكاء ، الاصطناعي، المقاصد الشرعية.

المقدمة

يُعدُّ الفقه الإسلامي أحد أهم العلوم الشرعية التي أسهمت في بناء الحضارة الإسلامية وتنظيم شؤون حياة المسلمين منذ عهد النبوة وحتى العصر الحاضر، إذ يُمثل الفقه نظامًا تشريعيًا متكاملًا ينظم علاقة الإنسان بربه، وعلاقته بمجتمعه، ويضبط مسار حياته اليومية في شتى المجالات الدينية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ومن خصائص الفقه الإسلامي الكبرى قدرته المتجددة على استيعاب الحوادث المتعاقبة والنوازل الطارئة، من خلال أدواته الاجتهادية الرصينة، التي تقوم على استنباط الأحكام من النصوص الشرعية وفق مقاصد الشريعة ومصالح العباد، ومن هنا تبرز أهمية الفقه في حياة الإنسان المسلم، كونه الدليل الهادي للسلوك الفردي والجماعي في ظل التغيرات المستمرة التي تطرأ على العالم، وفي العصر الحديث، ومع الثورة التكنولوجية الهائلة، ظهر الذكاء الاصطناعي كأحد أبرز مظاهر التطور العلمي، مما فرض تحديات جديدة وأوجد نوازل غير مسبوقة، تستوجب اجتهادًا فقهيًا معاصرًا يتسم بالوعي بطبيعة هذه التقنيات وآثارها، فالذكاء الاصطناعي لم يعد مجرد أداة تقنية، بل أصبح شريكًا فاعلًا في مختلف مجالات الحياة، مما يستدعي دراسته فقهياً، سواء من حيث استعماله في العقود والمعاملات المالية، أو في الإجراءات القضائية، أو في قضايا الخصوصية والمسؤولية الأخلاقية والقانونية، وتكمن أهمية الذكاء الاصطناعي في الفقه الإسلامي المعاصر في كونه يفتح آفاقًا رحبة أمام المجتهدين المعاصرين لاجتهادٍ جديد يستجيب للتطور، ويحقق مقاصد الشريعة في حفظ

الدين والنفس والعقل والنسل والمال، كما أن التعامل الفقهي المدروس مع تقنيات الذكاء الاصطناعي يعزز حضور الشريعة الإسلامية في حياة المسلمين المعاصرة، ويؤكد مرونتها وقدرتها على مواكبة كل عصر دون أن تتخلى عن أصولها الراسخة، فأن بحث العلاقة بين الفقه الإسلامي والذكاء الاصطناعي يُعدُّ من الضرورات الملحّة لصياغة فقهٍ حضاري معاصر يلبي حاجات الأمة ويرتقي بها في مواجهة تحديات المستقبل.

اهمية البحث وأهدافه:

• بيان قدرة الفقه الإسلامي على مواكبة المستجدات التقنية: يُظهر هذا البحث أن الفقه الإسلامي يتمتع بمرونة اجتهادية أصيلة تمكّنه من استيعاب المستجدات الحديثة، ومنها تقنيات الذكاء الاصطناعي، مما يؤكد أن الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان، ولا تعجز عن الإحاطة بالنوازل العلمية مهما بلغت من التعقيد.

• إبراز الحاجة إلى اجتهاد فقهي معاصر في قضايا الذكاء الاصطناعي: تبرز أهمية البحث في سد الفراغ الفقهي الذي بدأ يظهر مع الانتشار الواسع لاستخدامات الذكاء الاصطناعي في مختلف مجالات الحياة، لا سيما في المعاملات، والعقود الذكية، والمسؤوليات المدنية، والخصوصية، مما يفرض على الفقهاء والاجتهاديين المعاصرين ضرورة تقديم رؤى فقهية منظمة لهذه المستجدات.

• تعزيز حضور الفقه الإسلامي في التقنين الحديث والتشريعات المعاصرة: يساعد البحث على تأصيل مشاركة الفقه الإسلامي في رسم الإطار الشرعي للتعامل مع الذكاء الاصطناعي، بما يسهم في صياغة تشريعات متوافقة مع مقاصد الشريعة، تحفظ الحقوق، وتمنع الظلم، وتحقق العدالة الاجتماعية في ظل التحولات التكنولوجية السريعة.

• المساهمة في بناء وعي شرعي بالتحديات التقنية المعاصرة: يدعو البحث إلى تنمية الوعي لدى الفقهاء والمختصين في الشريعة بضرورة دراسة الذكاء الاصطناعي ليس فقط من زاوية حِلّه أو حرمته، بل من حيث تأثيراته الأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية ، مما يفتح آفاقًا أمام اجتهاد فقهي حضاري.

• التأكيد على مركزية الفقه الإسلامي في حياة الإنسان المعاصر: يبين البحث أن الفقه الإسلامي لا يقتصر على العبادات فقط، بل يشمل جميع مناحي الحياة، بما فيها التقنيات الذكية الحديثة، مما يرسخ دوره كمنهج حياة شامل ينظم العلاقة بين الإنسان وخالقه، وبين الإنسان وأخيه الإنسان، وبين الإنسان والمحيط التقني الجديد.

• تحديد مفهوم الذكاء الاصطناعي وضبط مصطلحاته: يهدف لتقديم تعريف دقيق للذكاء الاصطناعي من منظور معاصر، مع بيان طبيعة هذه التقنيات وأهم مجالات استخدامها، مما يساعد على فهم الإطار الذي يتعامل معه الفقيه عند إصدار الأحكام الشرعية.

• تحليل مدى توافق الذكاء الاصطناعي مع مبادئ الفقه الإسلامي: يسعى البحث إلى استقصاء أوجه التلاقي أو التباين بين استخدام الذكاء الاصطناعي وبين أصول الفقه الإسلامي، وخاصة ما يتعلق بالتصرفات الإرادية والتكليف الشرعي والمسؤولية الأخلاقية.

• استنباط الأحكام الشرعية المتعلقة باستخدام الذكاء الاصطناعي: يهدف البحث إلى استخراج الأحكام الفقهية المناسبة لتنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في مجالات العقود، والمعاملات التجارية، والإجراءات القضائية، والرعاية الصحية، وغيرها.

• تسليط الضوء على تطبيق القواعد الفقهية الكبرى في النوازل التقنية: يسعى البحث إلى بيان كيفية توظيف القواعد الفقهية الكبرى، مثل قاعدة الأمور بمقاصدها والضرر يزال، في التعامل مع المستجدات المرتبطة بالذكاء الاصطناعي.

• إبراز دور الاجتهاد الفقهي المعاصر في مواكبة التطور التكنولوجي: يهدف البحث إلى التأكيد على أهمية تجديد الاجتهاد الفقهي بما يتناسب مع تسارع المستجدات التقنية، مع المحافظة على مقاصد الشريعة وثوابتها.

• اقتراح إطار فقهي منهجي لضبط التعامل مع الذكاء الاصطناعي: يسعى البحث إلى تقديم رؤية اجتهادية معاصرة يمكن أن تسهم في صياغة ضوابط شرعية دقيقة تحكم تطوير واستخدام الذكاء الاصطناعي، بما يحفظ الحقوق، ويمنع المفاسد، ويحقق المصالح العامة.

• تعزيز الوعي الشرعي بأهمية التعامل الفقهي مع النوازل التقنية الحديثة: يهدف البحث إلى نشر ثقافة فقهية جديدة تتعامل مع الذكاء الاصطناعي كواقع قائم يستحق الدراسة والتحليل الشرعي، وليس كمجرد ظاهرة علمية بحتة[1].

خطة البحث

يتألف من مبحثين رئيسين يُعالج كل منهما جانباً من الجوانب النظرية والتطبيقية للفقه الإسلامي في سياق الذكاء الاصطناعي. يتناول المبحث الأول: الإطار النظري للفقه الإسلامي والذكاء الاصطناعي، ويتضمن من ثلاثة مطالب، وهي: المطلب الأول: مفهوم الفقه الإسلامي وأهميته في حياة الإنسان، المطلب الثاني: التعريف بالذكاء الاصطناعي ونشأته وتطوره. المطلب الثالث: العلاقة بين الفقه الإسلامي والذكاء الاصطناعي. ثم يأتي المبحث الثاني: التطبيقات الفقهية للذكاء الاصطناعي وضوابطه الشرعية ويشمل بدوره ثلاثة مطالب: المطلب الأول: المسؤولية الشرعية عن تصرفات الذكاءالاصطناعي المطلب الثاني: حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في العقود والمعاملات. المطلب الثالث: مقاصد الشريعة الإسلامية في ضبط استخدام الذكاء الاصطناعي، ويُختتم البحث بـ النتائج التي تلخّص أبرز ما توصلت إليه الدراسة، ثم التوصيات التي تقترح سبل التعامل الفقهي والتشريعي مع تحديات الذكاء الاصطناعي، وأخيرًا الخاتمة التي تُجمل مضامين البحث وتفتح آفاقًا للبحث المستقبلي.

المبحث الأول

الإطار النظري للفقه الإسلامي والذكاء الاصطناعي.

يُعد الفقه الإسلامي من أعظم ما أبدعته الحضارة الإسلامية لتنظيم حياة الإنسان وفق أوامر الشريعة ومقاصدها السامية، وقد أثبت هذا الفقه عبر العصور مرونته الفريدة وقدرته على التعامل مع مستجدات الحياة بمختلف أنواعها، ومع تسارع الثورة العلمية والتقنية، ولا سيما في مجال الذكاء الاصطناعي، أصبح من الضروري استكشاف مدى تفاعل الفقه الإسلامي مع هذه الظواهر الحديثة، فهذا المبحث يسعى إلى بناء قاعدة نظرية تجمع بين تعريف الفقه الإسلامي وبيان أهميته، وشرح مفهوم الذكاء الاصطناعي وتطوره، وصولاً إلى توضيح طبيعة العلاقة الفقهية بين التراث التشريعي الإسلامي وهذه التقنية المتطورة، ويسعى هذا المبحث إلى تأسيس إطار نظري يربط بين الفقه الإسلامي كمنظومة تشريعية أصيلة، وبين الذكاء الاصطناعي كظاهرة تقنية حديثة، وذلك من خلال مطالب الاتية:

المطلب الأول

مفهوم الفقه الإسلامي وأهميته في حياة الإنسان.

الفقه الإسلامي هو العلم الذي يبين للإنسان كيفية أداء العبادات، وتنظيم المعاملات، وضبط العلاقات الاجتماعية والمالية وفق أوامر الله ونواهيه. وللفقه أهمية عظيمة في بناء شخصية المسلم، وحماية المجتمع من الفوضى، وضمان تحقيق العدل والمساواة. ولذلك، فإن هذا المطلب يسعى إلى بيان مفهوم الفقه لغةً واصطلاحًا، ثم إبراز أهميته في حياة الأفراد والمجتمعات، ودوره الحيوي في مواكبة

المتغيرات والنوازل الجديدة عبر العصور.

الفقه لغةً: الفهم الدقيق العميق مع الإدراك الكامل للمعاني والمقاصد[2].

اصطلاحًا: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية[3].

أهمية الفقه الإسلامي في ضبط حياة الأفراد والمجتمعات: إن الفقه الإسلامي هو المنظومة التشريعية التي تنظم شؤون الإنسان منذ نشأته إلى مماته، في كل جانب من جوانب حياته، سواء كان في علاقته بربه أو بنفسه أو بمجتمعه.

من أعظم مظاهر أهمية الفقه الإسلامي:

1. تنظيم علاقة الإنسان بربه تعالى: الفقه يرشد الإنسان إلى كيفية أداء عباداته من صلاة وزكاة وصيام وحج وغيرها، وفق أحكام صحيحة تحقق له القبول عند الله تعالى. وهذه العبادات هي الأساس الذي تبنى عليه علاقة العبد بربه. قال الله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾[4]. فالعبادة لا تصح إلا بالفقه والعلم بأحكامها وشروطها ومبطلاتها.

2. تنظيم علاقة الإنسان بالناس: يضع الفقه أحكام المعاملات بين الناس من عقود وبيوع وإجارات وزواج وطلاق، بما يحقق العدل، ويرفع الظلم، وينظم الحقوق والواجبات، ويمنع التنازع والفوضى في المجتمع. قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾[5].

3

3. تحقيق العدل والمساواة وحماية الحقوق: أحكام الفقه تهدف إلى إقامة العدل بين الناس، بغض النظر عن ألوانهم وأجناسهم، وتحمي الحقوق الأساسية للإنسان مثل حق الحياة، والكرامة، والملكية، والأمان الشخصي. قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ ﴾[6].

4. رعاية مصالح الناس ودفع المفاسد: الفقه الإسلامي يقوم على أساس تحقيق المصالح ودرء المفاسد في جميع الأحكام، وفق قاعدة: جلب المصالح ودفع المفاسد، وهي من أعظم مقاصد الشريعة. قال الشاطبي: "الشريعة موضوعة لمصالح العباد"[7].

5. مواكبة التطورات والنوازل: من أبرز مزايا الفقه الإسلامي قابليته للاجتهاد الشرعي الصحيح لمواكبة المستجدات عبر الأزمنة، مما يجعله صالحًا لضبط حياة الأفراد والمجتمعات في جميع العصور، ومن غير أن يخرج عن أصوله وقواعده العامة. الدليل الشرعي على أهمية الفقه: حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ"[8]،وهذا يدل على أن الفقه في الدين هو من علامات الخير والنجاح في الدنيا والآخرة.

المطلب الثاني: التعريف بالذكاء الاصطناعي ونشأته وتطوره.

مع التطور الهائل في علوم الحاسوب والهندسة المعلوماتية، برز مصطلح الذكاء الاصطناعي كميدان علمي يسعى لمحاكاة القدرات العقلية البشرية بوسائل آلية ذكية. وقد مر الذكاء الاصطناعي بمراحل تطور متلاحقة حتى أصبح جزءًا أساسيًا من حياتنا اليومية. ومن هنا، يهدف هذا المطلب إلى

التعريف بالذكاء الاصطناعي لغةً واصطلاحًا، وبيان نشأته وتطور مراحله، مع تسليط الضوء على أهم تطبيقاته في العصر الحديث.

الذكاء لغةً: الذكاء مأخوذ من مادة (ذ ك ا)، وهو يدل على النباهة والفطنة وسرعة الفهم[9]. قال ابن منظور: " الذَّكاء هو تمام الفطنة ونهاية سرعة الفهم[10].

الاصطناعي لغةً: الاصطناع مأخوذ من "صَنَع"، أي إحداث الشيء عن قصد وترتيب. فالاصطناعي هو ما كان مفعولًا بتخطيط وتدبير واختراع، لا بطبيعة فطرية[11]. وهو فطنة مصطنعة أو قدرة ذهنية مخلوقة بواسطة الإنسان، وليست ناشئة بالفطرة.

الذكاء الاصطناعي اصطلاحًا: فرع من علوم الحاسوب يهتم بتصميم أنظمة قادرة على أداء مهام تتطلب ذكاءً بشريًا، مثل التفكير، والتعلم، وحل المشكلات، واتخاذ القرار"[12].

يتكون مصطلح الذكاء الاصطناعي من كلمتي " الذكاء" و " الاصطناعي"، فكلمة الذكاءIntelligence يعرف حسب قاموس Webster: بأنه القدرة على فهم الظروف أو الحالات الجديدة أو المتحولة، أو بتعريف أكثر شمولا: يعني الذكاء هو القدرة على إدراك ، وفهم وتعلم الحالات الجديدة، أما كلمة الاصطناعي ترتبط بالفعل يصطنع وبالتالي تطلق الكلمة على كل الأشياء التي تنشأ نتيجة النشاط أو الفعل التصنيفي الذي تميزا عن الأشياء أو الظواهر الطبيعية الموجودة بالفعل والتي ليس لها علاقة مباشرة بتدخل الانسان، يعني الذكاء الاصطناعي : بصفة عامة الذكاء الذي يصنعه الإنسان مثل الآلة

أو الحاسوب، وهو الذكاء الذي يصدر عن الإنسان ثم يمنحه للحاسوب[13].

الذكاء الاصطناعي : يعرف على انه قدرة الانظمة الحاسوبية على محاكاة وتنفيذ العمليات التي تشبه الذكاء البشري[14].

مراحل تطور الذكاء الاصطناعي وأهم تطبيقاته: يمكن تقسيمها إلى المحطات التالية:

المرحلة الأولى: مرحلة التأسيس النظري (قبل 1950م)، كانت الأفكار الأولى تدور حول محاكاة الذكاء البشري بواسطة الآلات. أبرز رواد هذه المرحلة: آلان تورنغ الذي طرح سؤالاً أساسياً: هل تستطيع الآلة التفكير؟ سنة 1950م، ووضع اختبار تورنغ الشهير.

المرحلة الثانية: ظهور المصطلح رسميًا (1956م)، تم صياغة مصطلح "الذكاء الاصطناعي" رسميًا في مؤتمر دارتموث عام 1956م على يد جون مكارثي وعدد من الباحثين. شهدت هذه المرحلة أولى المحاولات لبرمجة الآلات لحل المشكلات البسيطة.

المرحلة الثالثة: التفاؤل الكبير ثم التراجع (1956–1974م)، كانت التوقعات مرتفعة جدًا حول قدرة الآلات الذكية على حل جميع المشكلات. لكن ظهرت مشكلات مثل ضعف القدرة الحاسوبية وقصور الخوارزميات، مما أدى إلى فترة الركود الأول للذكاء.

المرحلة الرابعة: النهضة الجديدة (من 1980م إلى 2000م)، شهد الذكاء الاصطناعي انبعاثاً جديداً بفضل ظهور تقنيات "نظم الخبيرة" القادرة على محاكاة خبرة الإنسان في مجالات معينة. ظهرت

تطبيقات عملية في الطب والهندسة والصناعة.

المرحلة الخامسة: عصر التعلم العميق والبيانات الضخمة (2000م – حتى الآن)، أدت الطفرات التكنولوجية في قدرات المعالجة والبيانات إلى ظهور تقنيات التعلم الآلي والتعلم العميق. أصبحت أنظمة الذكاء الاصطناعي قادرة على تحقيق إنجازات بشرية مذهلة.

أهم تطبيقات الذكاء الاصطناعي المعاصرة: الطب والرعاية الصحية: تشخيص الأمراض بالذكاء الاصطناعي، العمليات الجراحية بمساعدة الروبوتات. الصناعات العسكرية: تطوير أنظمة دفاع ذكية وطائرات بدون طيار. التعليم: أنظمة تعليمية ذكية، تحليل بيانات الطلاب لتقديم خطط تعلم مخصصة. القطاع المالي: تحليل الأسواق، تقييم المخاطر، إدارة الاستثمارات آلياً. التجارة الإلكترونية: توصية المنتجات، خدمة العملاء التلقائية. القانون والقضاء: تحليل السوابق القضائية، التنبؤ بنتائج القضايا القانونية. المواصلات: السيارات ذاتية القيادة، تحسين حركة المرور بالتحليل الذكي للبيانات. الأمن السيبراني: اكتشاف الهجمات الإلكترونية وتحليل السلوكيات غير الطبيعية في الشبكات [15].

المطلب الثالث: العلاقة بين الفقه الإسلامي والذكاء الاصطناعي.

يتميز الفقه الإسلامي بشموله لكل جوانب حياة الإنسان، بما في ذلك الظواهر العلمية والتقنية المستجدة، ونظرًا لأن الذكاء الاصطناعي أصبح واقعًا لا يمكن تجاهله، فقد برزت الحاجة إلى دراسة علاقته بالفقه الإسلامي، لبحث كيفية التعامل معه بما يضمن التزامه بالضوابط الشرعية، وعليه، يتناول

هذا المطلب بيان نظرة الفقه الإسلامي إلى المستجدات التقنية، وأطر التفاعل الفقهي مع قضايا الذكاء الاصطناعي، مع التأكيد على ضرورة بناء قواعد فقهية معاصرة تضبط التعامل مع هذه التقنيات بما يحقق مقاصد الشريعة الإسلامية.

اولاً: **نظرة الفقه الإسلامي إلى المستجدات العلمية والتقنية:** يتميز الفقه الإسلامي بمرونته وشموليته وقدرته الفريدة على التعامل مع المستجدات العلمية والتقنية عبر العصور، وقد قرر علماء الأصول أن النصوص الشرعية، مع كونها محدودة، وُضعت بطريقة تستوعب غير المحدود من الوقائع والنوازل عبر الاجتهاد الفقهي المبني على القواعد العامة ومقاصد الشريعة. ولهذا فإن الفقه الإسلامي لا ينكر الجديد من الوسائل العلمية والتقنية، بل ينظر إليها من زاويتين:

الأولى: حكم الأصل، فالأصل في الأشياء الإباحة ما لم يدل دليل على المنع، والثانية: حكم الاستخدام، فإذا كان استخدام التقنية يحقق مصلحة معتبرة شرعًا أو يدفع مفسدة راجحة، أُبيح وأقره الفقه، وإذا كان يفضي إلى ضرر أو فساد منع بحسب ضوابط الشرع.

وقد أكد العلماء أن كل نازلة جديدة تُعرض على القواعد الشرعية العامة والمقاصد الكلية، ليُستنبط لها الحكم الذي يحقق العدل ويراعي المصلحة، قال الإمام الشاطبي: " الشريعة موضوعة لمصالح العباد، فحيثما وُجدت المصلحة فثم شرع الله[16]، وبناء على هذا الأساس تعامل الفقه الإسلامي مع القضايا التقنية الحديثة كزرع الأعضاء، والهندسة الوراثية، والمعاملات الإلكترونية، والآن الذكاء

الاصطناعي، كل ذلك وفق ضوابط دقيقة تحفظ الدين والنفس والعقل والمال والنسل[17].

ثانياً: أطر التفاعل الفقهي مع الذكاء الاصطناعي: ويمكن تلخيص هذه الأطر فيما يلي:

أ. **عرض النوازل التقنية على مقاصد الشريعة:** أي بحث مدى تحقق حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال في استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، بحيث يُحكم على كل تقنية بحسب ما تحققه أو تضر به من هذه المقاصد.

ب. **توظيف القواعد الفقهية الكبرى:** مثل قاعدة الأمور بمقاصدها، وقاعدة الضرر يزال، وقاعدة المشقة تجلب التيسير، لضبط التطبيقات الذكية بما يراعي مصلحة الإنسان ويدفع عنه الفساد والمفاسد[18].

ج. **اعتماد فقه الموازنات والمصالح:** يتطلب التعامل مع الذكاء الاصطناعي مراعاة التوازن بين تحقيق المصالح المشروعة وتقليل الأضرار المحتملة، مع تغليب المصلحة الراجحة وفق القواعد الأصولية.

د. **الاجتهاد الجماعي المؤسسي:** نظرًا لدقة وتعقيد قضايا الذكاء الاصطناعي، فإن التفاعل الفقهي يقوم اليوم على مبدأ الاجتهاد الجماعي عبر المجامع الفقهية والمؤتمرات العلمية، وليس على الاجتهاد الفردي فقط. بهذه الأطر يتمكن الفقه الإسلامي من احتواء الذكاء الاصطناعي ضمن دائرة الأحكام الشرعية، سواءً بإجازة بعض التطبيقات أو تحريم أخرى أو ضبطها بقيود معينة تضمن عدم تجاوز حدود الشريعة[19].

ثالثًا: أهمية بناء قواعد فقهية معاصرة

يمثل الذكاء الاصطناعي أحد أبرز مظاهر الثورة التقنية المعاصرة، ما يفرض على الفقه الإسلامي ضرورة مواكبته بوضع قواعد اجتهادية متجددة تضبط التعامل مع هذه النوازل. وقد بات الذكاء الاصطناعي عنصرًا مؤثرًا في مختلف مجالات الحياة، كالعقود الذكية، والتقنيات الطبية، والقضاء الإلكتروني، ما يستوجب تطوير اجتهاد فقهي متخصص في هذه المجالات[20]، وتظهر الحاجة الملحّة إلى قواعد فقهية معاصرة تستند إلى المقاصد الشرعية الكبرى، والقواعد الأصولية العامة مثل: "الأصل في الأشياء الإباحة"، و"لا ضرر ولا ضرار"، فبناء هذه القواعد ضرورة تفرضها سرعة التحول الرقمي، لضمان أن تبقى الشريعة إطارًا هاديًا يوجّه هذه التقنيات نحو تحقيق العدل وخدمة الإنسان.

مثال تطبيقي: ومن النماذج المعاصرة التي تُبرز ضرورة مراعاة الضوابط الشرعية في مجال فرض الضرائب، استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي في المؤسسات المالية لتقييم أهلية الأفراد للحصول على القروض البنكية، وذلك من خلال تحليل البيانات الشخصية والتاريخ المالي. وإذا لم تُضبط هذه الأنظمة بقاعدة "لا ضرر ولا ضرار"، فقد يؤدي ذلك إلى ظلم الفئات الضعيفة أو فرض شروط تمويلية مجحفة عليهم بناءً على خوارزميات غير منصفة لا تراعي الاعتبارات الشرعية أو الإنسانية [21].

التكييف الفقهي: لو ثبت أن الخوارزمية تميّز بين العملاء على أساس غير عادل، وجب شرعًا إعادة ضبطها أو منع استخدامها، تطبيقًا لقاعدة الشرع: رفع الحرج وتحقيق العدل مقصد شرعي لازم، قول الله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾[22]. أي وجوب إقامة العدل ومنع الظلم في جميع التصرفات والمعاملات، وحديث النبي ﷺ: لا ضرر ولا ضرار[23]. وهذا يدل على أن أي نظام (ولو آليًا) يجب ألا يؤدي إلى ظلم أو ضرر بالآخرين، ومن هنا تبرز الحاجة إلى قواعد شرعية معاصرة تضمن ضبط هذه الأنظمة بما يتوافق مع الشريعة[24].

المبحث الثاني

التطبيقات الفقهية للذكاء الاصطناعي وضوابطه الشرعية.

مع تعاظم دور الذكاء الاصطناعي في ميادين الحياة كافة، من الاقتصاد والتعليم إلى القضاء والصحة، أضحى من الضروري إخضاع هذه التطبيقات لمراجعة فقهية منهجية تضمن انسجامها مع الضوابط الشرعية. فالفقه الإسلامي، بمنهجه الشمولي القائم على القواعد الكلية والمقاصد الشرعية، يمتلك القدرة على التعامل مع هذه النوازل الحديثة، وقد أثار استخدام الذكاء الاصطناعي في العقود الذكية، والأنظمة المؤتمتة، ومسائل التقييم والضمان، إشكالات فقهية مهمة تتعلق بحكم تصرف الآلة، وصحة التعاقد، ومسؤولية الضرر. وتستلزم هذه الإشكالات تفعيل القواعد الكبرى، كقاعدة: "الأمور بمقاصدها"، و"الضرر يزال"، و"المشقة تجلب التيسير"، لضمان ضبط التعامل مع هذه التقنيات،

ويتضمن هذا المبحث ثلاثة مطالب رئيسية، يتناول كلٌّ منها جانبًا محددًا من التطبيقات الفقهية للذكاء الاصطناعي، وهي على النحو الآتي: المطلب الأول: المسؤولية الشرعية عن تصرفات الذكاء الاصطناعي. والمطلب الثاني: حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في العقود والمعاملات. والمطلب الثالث: مقاصد الشريعة الإسلامية في ضبط استخدام الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول

المسؤولية الشرعية عن تصرفات الذكاء الاصطناعي.

مع تطور أنظمة الذكاء الاصطناعي ودخولها في ميادين اتخاذ القرار وتوقيع العقود وإدارة الأعمال، برزت إشكالية فقهية حول الجهة التي تتحمل المسؤولية الشرعية إذا صدر عن هذه الأنظمة فعل يترتب عليه ضرر. فبما أن الذكاء الاصطناعي لا يمتلك إرادة حرة أو أهلية شرعية، فإن مسؤوليته لا تُعامل كمسؤولية الإنسان المكلف، بل يُرجع في ذلك إلى القواعد الفقهية الكبرى.

التكييف الفقهي لمسؤولية الذكاء الاصطناعي: الأصل في الفقه الإسلامي أن المسؤولية تُناط بالإنسان العاقل المختار، لقوله تعالى:﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾[25]،وقوله تعالى:﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾[26]، وبما أن الأنظمة الذكية مجرد أدوات لا تملك قصدًا ولا نية، فإن تصرفاتها تُرد إلى صانعها أو مشغلها أو مستخدمها، بحسب درجات التسبب، استنادًا إلى قواعد: "من تسبب في تلف شيء ضمنه"، و"الضرر يزال"، و"الغرم بالغنم" [27].

ثانيًا: أقوال الفقهاء المعاصرين:

بعض المعاصرين قاسوا مسؤولية صانع النظام على مسؤولية صاحب الحيوان الذي يتلف أموال الغير، فالمسؤولية هنا بالتسبب غير المباشر، بينما يرى آخرون ضرورة تأسيس نمط فقهي جديد يُناسب طبيعة الذكاء الاصطناعي كوسيط بين الآلة والإنسان، فإذا ثبت أن صانع النظام الذكي قد أنشأه بطريقة تتضمن احتمالات عالية للضرر أو لم يتخذ الاحتياطات الكافية لمنع الأذى، فإنه يتحمل المسؤولية شرعًا، سواء بشكل مباشر أو بالتسبب غير المباشر، كما أن قواعد الضمان في الفقه تجعل من المطور أو الصانع مسؤولًا عن أي خلل في التصميم أو البرمجة يؤدي إلى وقوع الضرر، خاصة إذا كان النظام الذكي قادراً على اتخاذ قرارات مستقلة قد تؤثر على حقوق الآخرين أو سلامتهم[28]

دراسة فقهية مقارنة بين التصرف الإنساني وتصرف النظام الذكي:

أولًا: التصرف الإنساني في الفقه الإسلامي: التصرف الإنساني، سواء في مجال المعاملات أو الضمانات أو المسؤوليات، يقوم في الفقه الإسلامي على عدة أركان رئيسة، أهمها: الإرادة الحرة، الأهلية الشرعية، المسؤولية الكاملة: الإنسان يتحمل نتائج أفعاله سواء بالنية أو بالتسبب المباشر أو غير المباشر[29].

ثانيًا: تصرف النظام الذكي: تصرف النظام الذكي (مثل أنظمة الذكاء الاصطناعي الحديثة) يختلف جوهريًا عن التصرف الإنساني في عدة نواحٍ: غياب الإرادة المستقلة الحقيقية، انعدام الأهلية الشرعية، المسؤولية غير الذاتية [30].

ثالثًا: المقارنة بين التصرف الإنساني وتصرف النظام الذكي:

المعيار	التصرف الإنساني	تصرف النظام الذكي
الإرادة	موجودة بحرية كاملة	معدومة (برمجة أو تعلم اصطناعي)
الاهلية الشرعية	متحققة بشروطها	معدومة كلياً
المسؤولية	ذاتية على الفاعل المكلف	ترجع على صانع النظام او مشغله
مناط الضمان	بالعمد أو الخطأ أو التسبب المباشر	بالتسبب عبر الاستخدام أو الإهمال
الحكم الشرعي	معتبر ومؤثر في ترتب الأحكام	لا يعتبر مباشرة بل بالواسطة أو النيابة

مثال تطبيقي: إذا أبرم إنسان عقد بيع بنفسه، فهو مسؤول شرعًا عن جميع النتائج. أما إذا أبرم نظام ذكاء اصطناعي عقدًا إلكترونيًا خاطئًا، فإن المسؤولية تقع على من شغّله أو برمجه، ويُحكم عليه بأحكام الوكالة أو الضمان بالتسبب [31].

المطلب الثاني

حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في العقود والمعاملات

شهد العالم تطورًا كبيرًا في اعتماد الذكاء الاصطناعي في المعاملات، وخاصة في مجال العقود التي تُبرم وتُنفذ إلكترونيًا دون تدخل مباشر من الإنسان. وقد أفرز هذا الواقع تساؤلات فقهية جوهرية تتعلق بصحة هذه العقود وفق الشريعة، ومدى انضباطها بالأركان والشروط التي وضعها الفقهاء.

أولاً: صحة العقود الذكية: تعدُ العقود الذكية، التي تُبرم وتُنفذ تلقائيًا عبر تقنيات البلوك تشين، من المستجدات التقنية التي أثارت اهتمام الفقهاء المعاصرين، وأشارت الدراسة إلى أن العقود الذكية تُعتبر صحيحة من الناحية الفقهية إذا توافرت فيها أركان العقد الشرعي: الإيجاب والقبول، ورضا الطرفين، والمحل المشروع، والسبب المعتبر، ترى بعض الدراسات المعاصرة أن العقود الذكية التي تُبرم وتُنفذ تلقائيًا عبر تقنيات البلوك تشين، يمكن أن تُعد صحيحة شرعًا إذا توافرت فيها أركان العقد المعتبرة، كالإيجاب والقبول، ورضا الطرفين، والمحل المشروع، والسبب المعتبر، مع التأكيد على ضرورة تنظيمها ضمن الإطار القانوني العراقي، ومراعاة الضوابط الشرعية التي تضمن موافقتها لمقاصد الشريعة الإسلامية. [32].

ثانياً: استخدام الذكاء الاصطناعي في التمويل والبيع: أدى إدخال الذكاء الاصطناعي في المعاملات المالية الإسلامية إلى تحسين الامتثال الشرعي من خلال أدوات تحليل البيانات ومراقبة العقود الذكية.

ويُستخدم كذلك لضبط العمليات البيعية وتقديم خدمات مخصصة ضمن الضوابط الشرعية، كما يُسهم في تقييم المخاطر وتقليل الجهالة [33].

ثالثاً: الضوابط الشرعية للعقود المدعومة بالذكاء الاصطناعي: لضمان صحة العقود المبرمة بالذكاء الاصطناعي، لا بد من توفر الضوابط التالية: **تحقق الرضا** بين أطراف العقد، استنادًا لقوله تعالى﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾[34]، و**وضوح المحل** وانتفاء الجهالة أو الغ)[35] ، و**خلو العقد من الربا** والغرر المحرم، و**ضمان الأهلية والولاية** للأطراف المتعاقدة، و**تحقيق العدالة** ومنع استغلال أحد الطرفين، والتوثيق والحماية القانونية: [36].

المطلب الثالث: مقاصد الشريعة الإسلامية في ضبط استخدام الذكاء الاصطناعي.

يمثل استحضار **مقاصد الشريعة الإسلامية** ضرورة فقهية محورية عند التعامل مع مستجدات التقنية الحديثة، وعلى رأسها **الذكاء الاصطناعي**، لما له من تأثير بالغ على واقع الأفراد والمجتمعات. وتسعى الشريعة إلى **تحقيق المصالح ودرء المفاسد**، وهو ما يفرض إخضاع هذه التقنية للضوابط المستقاة من المقاصد الكبرى، وهي :**حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال**، لضمان التوجيه الأخلاقي والشرعي للتطبيقات الذكية.

تتجلى هذه المقاصد في ممارسات عملية؛ فمثلًا يُعد **حفظ النفس** مانعًا شرعيًا لاستخدام الذكاء الاصطناعي في التطبيقات التي تهدد السلامة البشرية، كالأسلحة المستقلة[37] ، كما يوجب **حفظ العقل** مواجهة برمجيات التضليل الرقمي وغسيل العقول. أما **حفظ النسل** فيحظر أي توظيف للذكاء الاصطناعي في تقنيات قد تخلّ بأنظمة التلقيح أو الأنساب، دون ضوابط شرعية[38] ،كذلك، فإن **حفظ المال** يُلزم بضبط استخدام هذه التقنية بما يحول دون الغرر والغش والربا، وخاصة في الأنظمة المعتمدة على خوارزميات تداول مالي أو تعاقد إلكتروني [39] .

إن استحضار مقاصد الشريعة عند توظيف الذكاء الاصطناعي يضمن أن تكون هذه التقنيات وسيلة لخدمة الإنسان، لا وسيلة لإفساده أو الإضرار به، وذلك بإخضاعها للضوابط التي تحقّق العدل، وتحفظ الكليات الخمس التي جاءت الشريعة لرعايتها[40].

وانطلاقًا من هذه المقاصد، يُقترح فقهيًا عدة ضوابط تشريعية أهمها:

إقرار مبدأ المسؤولية الشرعية والمدنية ،عن تصرفات الأنظمة الذكية، استنادًا إلى قاعدة من تسبب في ضرر ضمنه، **ضبط البرمجة والتعلم الآلي** بما يراعي الاعتبارات الأخلاقية والشرعية، **تحريم توظيف الذكاء الاصطناعي** فيما يخالف أحكام الشريعة، مثل المعاملات الربوية أو الغش التجاري، استنادًا إلى قوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾[41]، **صياغة عقود ذكية منضبطة شرعًا:** إلزام

الأطراف عند استخدام العقود الذكية الإلكترونية بأن تكون نصوصها واضحة، خالية من الجهالة والغرر، وتراعي قواعد الرضا الكامل بين المتعاقدين[42].

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبتوفيقه تُختتم الجهود وتُنجز المساعي العلمية، والصلاة والسلام على خير من بعثه الله هاديًا ومعلّمًا للناس، سيدنا محمد، وعلى آله الطاهرين، وصحابته الغر الميامين، ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين.

بعد مسيرة بحثية تأصيلية جمعت بين أحكام الفقه الإسلامي ومتطلبات الذكاء الاصطناعي المعاصر، تبيّن أن الشريعة الإسلامية بمنهجها المتكامل، وقواعدها المرنة، ومقاصدها العليا، قادرة على استيعاب هذه النوازل التقنية المستجدة، بل وتوجيهها بما يحقق الصالح العام ويصون الضرورات الخمس. لقد أكد البحث على أهلية الفقه الإسلامي لمعالجة قضايا الذكاء الاصطناعي، من خلال أدوات الاجتهاد المنضبطة التي تضمن تكييف هذه التطبيقات ضمن الإطار الشرعي والأخلاقي الصحيح.

أثبتت الدراسة أن **تصرفات الأنظمة الذكية ليست مستقلة شرعًا**، بل تعود تبعاتها إلى البشر من مبرمجين ومستخدمين، استنادًا إلى قاعدة "الضمان بالتسبب". كما تبيّن أن **العقود الذكية** تُعد جائزة

شرعًا متى توفرت فيها شروط العقد الإسلامي من تراضٍ، ومحل مشروع، وخلو من الغرر والربا. وأبرز البحث أهمية **استحضار مقاصد الشريعة الإسلامية** في توجيه استخدام هذه التقنيات، مع الدعوة إلى ضرورة تقنينها تشريعيًا وفق رؤى فقهية جماعية تصدر عن المجامع المتخصصة.

النتائج:

1. يُظهر الفقه الإسلامي قدرة كبيرة على مواكبة التطورات التقنية، لا سيما في مجال الذكاء الاصطناعي.
2. المسؤولية الشرعية لا تقع على الأنظمة الذكية بذاتها، وإنما على الإنسان القائم على صناعتها أو تشغيلها.
3. العقود الذكية مقبولة شرعًا بشرط الالتزام بالضوابط الفقهية المتعلقة بالرضا والمحل المشروع والشفافية.
4. حماية المقاصد الخمسة (الدين، النفس، العقل، النسل، المال) تعد معيارًا شرعيًا لضبط هذه التقنية.
5. يستلزم الأمر اجتهادًا فقهيًا جماعيًا لمعالجة تعقيدات الذكاء الاصطناعي وتكييفه الفقهي بدقة.

التوصيات:

1. تأسيس هيئات فقهية متخصصة لدراسة النوازل التقنية، وفي مقدمتها الذكاء الاصطناعي.
2. إعداد أدلة فقهية لتنظيم العقود الإلكترونية والذكية بما يضمن مشروعيتها وحماية أطرافها.
3. صياغة معايير شرعية دقيقة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في المجالات الطبية والمالية .
4. تعزيز الثقافة الشرعية التقنية لدى طلاب العلوم الشرعية، بدمج مفاهيم التقنية في مناهجهم الأكاديمية.
5. سن تشريعات وطنية تواكب هذا التطور وتحفظ الحقوق وتضبط المسؤوليات المدنية والشرعية.

والله الموفق، والحمد لله رب العالمين

الهوامش:

(1) يُنظر: فقه النوازل، بكر بن عبد الله أبو زيد ، دار العاصمة، الرياض، ط1: (1416هـ - 1995م): 17/1؛ الذكاء الاصطناعي في ميزان الفقه الإسلامي، عبد الله بن ناصر السلمي، مجلة البحوث الإسلامية، العدد (107)، الرياض، (1444هـ - 2023م): 63/1؛ تطبيقات الذكاء الاصطناعي المعاصرة في الفقه، محمد يسري، مركز الدراسات الفقهية، القاهرة، ط1: (1445هـ - 2024م): 91/1.

(2) لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، دار صادر، ط 1، 1997م، بيروت، ج15، ص: 166. والمعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، بدون طبعة، 2004م، مص:ج2، ص: 701.

(3) التعريفات، علي بن محمد الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية، ط 1، 1983م، بيروت، ص 186. والمستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، دار الكتب العلمية، ط 1، 1993م، بيروت، ج1، ص 6.

(4) سورة الذاريات ، رقم الآية: 56.

(5) سورة المائدة ، رقم الآية: 1.

(6) سورة النحل ، جزء من الآية رقم: 90.

(7) الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى الشاطبي، دار المعرفة، الطبعة الأولى، 1997م، بيروت، ج2، ص: 8.

([8]) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، ط 3، 2002م، بيروت، ج1، ص: 26. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بدون طبعة، بيروت، ج2، ص: 715

([9]) لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، دار صادر، الطبعة الأولى، 1997م، بيروت، ج14، ص: 358؛

([10]) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1979م، بيروت، ج2، ص: 318.

([11]) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، بدون طبعة، 2004م، مصر، ج1، ص: 518.

([12]) مدخل إلى الذكاء الاصطناعي، د. ناصر بن عبد العزيز المنيع، دار الخريجي للنشر، ط 2، 2020م، الرياض، ص: 15.

([13]) دور الذكاء الاصطناعي في تحقيق التنمية السياحية في مدينة كركوك لعام 2024، د. رائد احمد يوسف و د. نظير أحمد هلال، **مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية**(كانون الأول2024)،المجلد (19)، العدد:2 ،ج2/ص 1161-1162.

([14]) دور التقنيات الحديثة في تطور علم الجغرافية (الذكاء الاصطناعي)، د. صفاء احمد خضر محمد، **مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية** (كانون الأول2024)،المجلد (19)، العدد:2 ،ج2/ص 1138.

([15]) Deep Learning ،Ian Goodfellow, Yoshua Bengio, and Aaron Courville ، MIT Press 2016.

([16]) الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى الشاطبي، دار المعرفة، الطبعة الأولى، 1997م، بيروت، ج2، ص: 8.

([17]) المدخل إلى الفقه الإسلامي، د. محمد يوسف موسى، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 2005م، بيروت، ص: 122–123.

([18]) الاجتهاد في النوازل المعاصرة: ضوابطه وتطبيقاته، د. عبد الله الركبان، دار العاصمة، ط 1،2003م، الرياض، ص: 45–52.

([19]) مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالذكاء الاصطناعي، د. محمد يسري إبراهيم، بحث منشور بمؤتمر الذكاء الاصطناعي في خدمة الشريعة، جامعة المدينة العالمية، ماليزيا، 2022م، ص: 17–19.

([20]) يُنظر: الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت: 790هـ)، دار ابن عفان، السعودية، ط1: (1417هـ – 1997م): 9/2؛ مقاصد الشريعة وتحديات الذكاء الاصطناعي، محمد يسري إبراهيم، مركز دراسات مقاصد الشريعة، الرباط، ط1: (1442هـ – 2021م): 149.

([21]) يُنظر: الذكاء الاصطناعي وأثره على القواعد القانونية، سامر شهاب حمد، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، مج13، ع50، 2024م: 2056؛ الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، أحمد عبد الله الغامدي، دار الميمان، السعودية، ط1: (1442هـ – 2021م): ج1/232ص؛ فقه النوازل، محمد بن ناصر العجمي، دار التدمرية، السعودية، ط1: (1432هـ – 2011م): ج1/ص83.

([22]) سورة الرحمن ، الآية رقم: 9.

([23]) رواه مالك في الموطأ، حديث رقم: 1232: 2ج/ص 746، ورواه أحمد (رقم 2865)، والدار قطني :(3ج/ص77)، والبيهقي: (ج6/69ص) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ورواه ابن ماجه(2341)من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.قال النووي" :هذا حديث حسن، وله طرق يقوي بعضها بعضًا"، وصححه الحاكم، وقال: "إسناده صحيح على شرط مسلم"، ووافقه الذهبي.وقال عنه ابن رجب" :هو من الأحاديث التي يدور الفقه عليها."

([24]) مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالتقنيات الحديثة، د. عبد الرحمن السليمان، مركز دراسات مقاصد الشريعة، الطبعة الأولى، 2021م، الرباط، ص: 149–154.

([25]) سورة الانعام ، الآية رقم: 164.

([26]) سورة المدثر ، الآية رقم : 38.

([27]) يُنظر:الأشباه والنظائر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: (1423هـ - 2002م): 87/1؛ القواعد الفقهية، عبد الكريم زيدان (ت: 1435هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط6: (1431هـ - 2010م): 193/1؛ المسؤولية المدنية والجنائية في الذكاء الاصطناعي، حسن محمد الغامدي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، العدد 109، سنة 2022م: 224.

([28]) الذكاء الاصطناعي وأثره على القواعد الفقهية، د. معاذ بن عبد الرحمن الدخيل، مجلة جامعة الملك سعود (العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية)، العدد (34)، السنة (2022م)، ص: 225–227.

([29]) فقه التعامل مع الذكاء الاصطناعي: دراسة تأصيلية مقارنة، د. عبد الرحمن بن محمد السديس، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، العدد (26)، السنة (2022م)، ص: 314–320.

([30]) القواعد الكبرى، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: عبد الله التركي، دار العاصمة، ط2، 2000م، الرياض، ص: 105–108.

([31]) يُنظر: الضمان في الفقه الإسلامي، محمد سلام مدكور، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1: (1419هـ – 1999م): 221/2؛ الذكاء الاصطناعي وتكييفه الفقهي، محمود مزروعة، مجلة جامعة الأمير عبد القادر، الجزائر، العدد 46، سنة 2023م: 274.

([32]) عقود التكنولوجيا المغيرة: العقود الذكية. د. هالة صلاح الحديثي، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، المجلد 10، العدد 38، الجزء 1، 30 سبتمبر 2021، الصفحات 328–329.

([33]) يُنظر: الذكاء الاصطناعي والتمويل الإسلامي، علاء الدين زعتري، دار الفكر، سوريا، ط1: (1441هـ – 2020م): 73/1؛ الذكاء الاصطناعي في البنوك الإسلامية، زيد عمر الزبيدي، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، العراق، المجلد 13، العدد 2، سنة 2021م: 55/1.

([34]) سورة النساء، الآية رقم: 29.

([35]) يُنظر: التمهيد، لابن عبد البر ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: (1407هـ – 1987م): 241/9؛ المغني، لابن قدامة ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1: (1405هـ – 1985م): 7/4؛ الفقه الإسلامي وأدلته، لوهبة الزحيلي ،دار الفكر، دمشق، ط4: (1430هـ – 2009م): 365/5.

([36]) التجارة الإلكترونية والضوابط الشرعية للعقود الذكية، د. عبد الرحمن بن محمد العثمان، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، العدد 121، السنة 2022م، ص: 98–103.

([37]) يُنظر: الذكاء الاصطناعي والشريعة، يوسف القرضاوي، دار الشروق، مصر، ط2: (1422هـ – 2001م): 220/1؛ مقاصد الشريعة، الطاهر ابن عاشور (ت: 1393هـ)، دار السلام، مصر، ط3: (1427هـ – 2006م): 98/1.

([38]) يُنظر: مقاصد الشريعة الإسلامية، أحمد الريسوني، دار الكلمة، بيروت، ط1: (1420هـ - 1999م): 150/1؛ فقه النوازل المعاصرة، حسن الجندي، دار ابن كثير، لبنان، ط1: (1436هـ - 2015م): 212/1.

([39]) يُنظر: الذكاء الاصطناعي بين الشريعة والقانون، ل معاذ بن عبد الرحمن الدخيل، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، العدد 42، 2022م: 325/1.

([40]) يُنظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، نور الدين الخادمي، دار النفائس، الأردن، ط3: (1432هـ - 2011م): 1ج/273ص؛ الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي، عمر سليمان الأشقر، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، جدة، ع: 29، 2022م: 141؛ درء المفاسد وتحقيق المصالح في التعامل مع الذكاء الاصطناعي؛ مقاصد الشريعة وتحديات الذكاء الاصطناعي، د. محمد يسري إبراهيم، مركز دراسات مقاصد الشريعة، الرباط، الطبعة الأولى، 2021م، ص: 147–152.

([41]) سورة المائدة ، الآية رقم : 2.

([42]) مقاصد الشريعة وتحديات الذكاء الاصطناعي، د. محمد يسري إبراهيم، مركز دراسات مقاصد الشريعة، الرباط، الطبعة الأولى، 2021م، ص: 147–152.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

1. الاجتهاد في النوازل المعاصرة: ضوابطه وتطبيقاته، د. عبد الله الركبان، دار العاصمة، ط 1،2003م، الرياض.
2. الأشباه والنظائر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: (1423هـ - 2002م).
3. التجارة الإلكترونية والضوابط الشرعية للعقود الذكية، د. عبد الرحمن بن محمد العثمان، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، العدد 121، السنة 2022م.
4. تطبيقات الذكاء الاصطناعي المعاصرة في الفقه، محمد يسري، مركز الدراسات الفقهية، القاهرة، ط1: (1445هـ - 2024م).
5. التعريفات، علي بن محمد الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية، ط 1، 1983م، بيروت.
6. التمهيد، لابن عبد البر ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: (1407هـ - 1987م).
7. دور التقنيات الحديثة في تطور علم الجغرافية (الذكاء الاصطناعي)، د. صفاء احمد خضر محمد، **مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية** (كانون الأول2024)،المجلد (19).

8. دور الذكاء الاصطناعي في تحقيق التنمية السياحية في مدينة كركوك لعام 2024، د. رائد احمد يوسف و د. نظير أحمد هلال، **مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية**(كانون الأول2024)،المجلد (19)، العدد:2 .

9. الذكاء الاصطناعي في البنوك الإسلامية، زيد عمر الزبيدي، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، العراق، المجلد 13، العدد 2، سنة 2021م.

10. الذكاء الاصطناعي في ميزان الفقه الإسلامي، عبد الله بن ناصر السلمي، مجلة البحوث الإسلامية، العدد (107)، الرياض، (1444هـ – 2023م).

11. الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي، عمر سليمان الأشقر، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، جدة، ع: 29، 2022م.

12. الذكاء الاصطناعي وأثره على القواعد الفقهية، د. معاذ بن عبد الرحمن الدخيل، مجلة جامعة الملك سعود (العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية)، العدد (34)، السنة (2022م).

13. الذكاء الاصطناعي وأثره على القواعد القانونية، سامر شهاب حمد، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، مج13، ع50، 2024م.

14. الذكاء الاصطناعي والتمويل الإسلامي، علاء الدين زعتري، دار الفكر، سوريا، ط1: (1441هـ – 2020م).

15. الذكاء الاصطناعي والشريعة، يوسف القرضاوي، دار الشروق، مصر، ط2: (1422هـ - 2001م).

16. الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، أحمد عبد الله الغامدي، دار الميمان، السعودية، ط1: (1442هـ - 2021م).

17. الذكاء الاصطناعي وتكييفه الفقهي، محمود مزروعة، مجلة جامعة الأمير عبد القادر، الجزائر، العدد 46، سنة 2023م.

18. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، ط 3، 2002م، بيروت.

19. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بدون طبعة، بيروت.

20. الضمان في الفقه الإسلامي، محمد سلام مدكور، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1: (1419هـ - 1999م).

21. عقود التكنولوجيا المغيرة: العقود الذكية. د. هالة صلاح الحديثي، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، المجلد 10، العدد 38، الجزء 1، 30 سبتمبر 2021.

22. الفقه الإسلامي وأدلته، لوهبة الزحيلي ،دار الفكر، دمشق، ط4: (1430هـ - 2009م).

23. فقه التعامل مع الذكاء الاصطناعي: دراسة تأصيلية مقارنة، د. عبد الرحمن بن محمد السديس،

24. مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، العدد (26)، السنة (2022م).

25. فقه النوازل المعاصرة، حسن الجندي، دار ابن كثير، لبنان، ط1: (1436هـ – 2015م).

26. فقه النوازل، بكر بن عبد الله أبو زيد ، دار العاصمة، الرياض، ط1: (1416هـ – 1995م).

27. فقه النوازل، محمد بن ناصر العجمي، دار التدمرية، السعودية، ط1: (1432هـ – 2011م.

28. القواعد الفقهية، عبد الكريم زيدان (ت: 1435هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط6: (1431هـ – 2010م).

29. القواعد الكبرى، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: عبد الله التركي، دار العاصمة، ط2، 2000م، الرياض.

30. لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، دار صادر، الطبعة الأولى، 1997م، بيروت.

31. مدخل إلى الذكاء الاصطناعي، د. ناصر بن عبد العزيز المنيع، دار الخريجي للنشر، ط 2، 2020م، الرياض.

32. المدخل إلى الفقه الإسلامي، د. محمد يوسف موسى، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 2005م، بيروت.

33. المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، دار الكتب العلمية، ط 1، 1993م، بيروت.

34.

35. المسؤولية المدنية والجنائية في الذكاء الاصطناعي، حسن محمد الغامدي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، العدد 109، سنة 2022م.

36. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، بدون طبعة، 2004م، مصر.

37. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، بدون طبعة، 2004م.

38. المغني، لابن قدامة ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1: (1405هـ - 1985م).

39. مقاصد الشريعة الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، نور الدين الخادمي، دار النفائس، الأردن، ط3: (1432هـ - 2011م).

40. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالتقنيات الحديثة، د. عبد الرحمن السليمان، مركز دراسات مقاصد الشريعة، الطبعة الأولى، 2021م، الرباط.

41. مقاصد الشريعة الإسلامية، أحمد الريسوني، دار الكلمة، بيروت، ط1: (1420هـ - 1999م).

42. مقاصد الشريعة وتحديات الذكاء الاصطناعي، د. محمد يسري إبراهيم، مركز دراسات مقاصد الشريعة، الرباط، الطبعة الأولى، 2021م.

43. مقاصد الشريعة، الطاهر ابن عاشور (ت: 1393هـ)، دار السلام، مصر، ط3: (1427هـ - 2006م).

44. مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1979م، بيروت.

45. الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى الشاطبي، دار المعرفة، الطبعة الأولى، 1997م، بيروت.

المصادر والمراجع

1- Ian Goodfellow, Yoshua Bengio, and Aaron Courville, Deep Learning ،MIT Press.م2016 ،